

وزارة المالية
قرار رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى :

وعلى حكم محكمة القسم فى الدعوى رقم ٣٠ لسنة ١٣ ق قيم حراسات الصادر بجلسة ١٩٨٨/٦/٦ ، المؤيد بحكم المحكمة العليا للقسم فى الطعن رقم ٥١ لسنة ٨ ق قيم عليا الصادر بجلسة ١٩٨٨/٦/١١ ;
وعلى حكم محكمة استئناف القاهرة فى الاستئناف رقم ٢٣٤٧٥ لسنة ١٢٢ ق الصادر بجلسة ٢٠٠٦/٣/٢٨ ;

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة :

قرر:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من كل من / فرج وإبراهيم نصار إبراهيم عبد المقصود نصار ، أو أى متعد آخر ، على العقار رقم ١١ حارة حوش المغاربة - الباطنية - الرب الأحمر - القاهرة .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/٩/٥

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

١٣٠٩ - ٢٠١٨/٩/٦ - ٢٥١٧٤